جامعة المستقبل
كلية القانون

محاضرات في
شرح قانون العقوبات

المحاضرة السادسة عشر
تسليم المجرمين

اعداد:
م.د. علي جاسم محمد السعدي

أولاً: تعريف تسليم المجرمين

تسليم المجرمين هو:
أن تقوم دولةٌ ما بتسليم شخص موجود على إقليمها إلى دولة أخرى، بناءً على طلب هذه الدولة، لكي:
1. تُحاكمه عن جريمة منسوبة إليه، أو
2. تُنفِّذ فيه حكماً جزائياً صادراً من محاكمها.
📌 أساس الفكرة:
الجريمة تقع في دولة (أ)، ثم يهرب الجاني إلى دولة (ب).
– دولة (أ) لا تمتد ولايتها خارج حدودها.
– إذا كانت دولة (ب) لا تحاكمه عن هذه الجريمة، فسيُفلت من العقاب.
⟵ لذلك ظهر نظام التسليم كوسيلة للتعاون الدولي في مكافحة الجريمة.

ثانياً: مصادر أحكام تسليم المجرمين

- أحكام التسليم لا تُنظَّم في قانون جنائي موحَّد عالمي، بل تُستمد من:
- 1 المعاهدات الدولية الثنائية أو الجماعية
- هي المصدر الأساس.
- العراق عقد معاهدات تسليم مع دول مثل:
  – مصر – سوريا – السعودية – اليمن – تركيا – إنكلترا – الولايات المتحدة... إلخ.
- كما نظمت الجامعة العربية اتفاقية لتسليم المجرمين سنة 1953، وصادق عليها العراق بموجب القانون رقم 53 لسنة 1956.
- 2 التشريع الداخلي
- بعض الدول تنظّم أحكام التسليم في قانون وطني، مثل:
  فرنسا – إيطاليا – سويسرا – بلجيكا – هولندا – إنكلترا – العراق.
- في العراق صدر قانون إعادة المجرمين رقم 21 لسنة 1923 لتنظيم إجراءات وشروط التسليم داخل العراق.

- 3 العرف الدولي والمعاملة بالمثل
- عند عدم وجود:
- معاهدة،
- ولا قانون داخلي منظم،
- قد تقبل الدول التسليم استناداً إلى:
- العرف الدولي،
- مع شرط المعاملة بالمثل غالباً.
- ⚠ الراجح فقهاً:

لا يكون التسليم واجباً على الدولة إلا إذا كانت ملتزمة به بمعاهدة أو نص داخلي.

- ثالثاً: أحكام التسليم
- تنقسم إلى:
- موانع التسليم
- إجراءات التسليم
- آثار التسليم
- نبدأ بالموانع 👇

1 موانع التسليم

- الأصل: جواز التسليم ما لم يوجد مانع قانوني.
- والموانع نوعان:
- موانع تتعلق بنفس الجريمة
- موانع تتعلق بشخص المطلوب تسليمه
- أولاً: الجرائم التي لا يجوز التسليم من أجلها
- أ) الجرائم السياسية والجرائم العسكرية البحتة
- لا يجوز التسليم من أجل:

– الجريمة السياسية

– الجريمة العسكرية البحتة (كالهروب من الخدمة، العصيان العسكري...).

مثال على ذلك:

•المادة 6 من معاهدة تسليم المجرمين بين مصر والعراق 1931:

تمنع التسليم عن الجريمة السياسية أو ما يعد جريمة عسكرية فقط.

•الدستور العراقي المؤقت 1970 – المادة 34/ب:

«لا يجوز تسليم اللاجئين السياسيين».

العلة:

•اعتبار المجرم السياسي صاحب فكرة أو اتجاه سياسي، والتعامل معه بنوع من المعاملة الخاصة.

•عدم فتح الباب لتدخل دولة في الشؤون السياسية الداخلية لدولة أخرى.

•الجرائم العسكرية البحتة تتعلق بالنظام العسكري الداخلي، وغالباً لا تُظهر خطورة إجرامية بالمعنى العام.

تقدير كون الجريمة سياسية أو لا:

من اختصاص الدولة المطلوب منها التسليم.

ب) عدم توافر "ازدواج التجريم"

يشترط للتسليم:

أن يكون الفعل معاقباً عليه في قانون الدولتين معاً:

- قانون الدولة طالبة التسليم
- وقانون الدولة المطلوب منها التسليم

إذا لم يكن الفعل جريمة في إحدى الدولتين ← لا تسليم.

💬 مثال من المعاهدة العراقية المصرية، المادة 2:

لا تسليم إلا إذا كان الفعل معاقباً عليه بالحبس سنة فأكثر في قوانين الدولتين.

📌 العلة:

- الدولة المطلوب منها التسليم لا ترى مصلحة في تسليم شخص عن فعل لا تعتبره أصلاً جريمة في قانونها.

ج) الجرائم غير الجسيمة (البسيطة / التافهة)

- لا يجوز التسليم عن الجرائم التي لا تبلغ حداً معيناً من الجسامة.
- غالباً يُشترط:

  – أن تكون العقوبة المقررة الحبس سنة فأكثر.

- العلة:
- الجرائم التافهة لا تستحق كل تعقيدات وإجراءات ونفقات التسليم الدولي.

ثانياً: الأشخاص الذين لا يجوز تسليمهم

1 رعايا الدولة المطلوب منها التسليم

- أغلب الدول لا تسلم مواطنيها لدولة اخرى.
- نصت المعاهدة العراقية المصرية (م3 أو م7) على ذلك:

لا يجوز تسليم رعايا الدولة المطلوب منها التسليم.

العلة التقليدية:

- الحفاظ على كرامة الدولة وعدم تعريض رعاياها لقضاء أجنبي قد لا تثق فيه.

لكن:

- الاتجاه الحديث في القانون الدولي يميل إلى التخفيف من هذا المبدأ:
  - لأنه قائم على الأنانية الوطنية وعدم الثقة بقضاء الدول الأخرى.
  - ولأنه قد يؤدي إلى حماية مجرمين من القضاء الطبيعي حيث ارتكبوا الجريمة.

2 الأجانب الذين يخضعون لقضاء الدولة المطلوب منها التسليم عن نفس الجريمة

- إذا كان الأجنبي المطلوب تسليمه:
- قد سبق أن حُوكم في الدولة المطلوب منها التسليم
- أو ما يزال قيد المحاكمة فيها عن نفس الجريمة

→ لا يجوز تسليمه عنها.

المعاهدة العراقية المصرية – مادة 4 تقريباً:

لا يسمح بالتسليم إذا كان الشخص المطلوب تسليمه قد سبقت محاكمته عن نفس الجريمة فبُرِّئ أو عوقب، أو كان ما يزال قيد المحاكمة في الدولة المطلوب منها التسليم.

العلة:

- لا خوف من إفلاته من العقاب ما دام يخضع أصلاً لقضاء الدولة المطلوب منها التسليم.

3 المتمتعون بالحصانة القضائية (رؤساء الدول، المعتمدون السياسيون، من في حكمهم)

- هؤلاء لا يجوز تسليمهم إذا:

– كانوا لا يخضعون أصلاً لقضاء الدولة التي ارتكبوا الجريمة على إقليمها (لحصانة دولية)،

– ثم لجؤوا لدولة أخرى.

- السبب:
- طالما لا يمكن محاكمتهم أصلاً في دولة الجريمة بسبب الحصانة، فلا معنى لتسليمهم إليها.

4 الأرقّاء (العبيد) الهاربون – حكم تاريخي

- مبدأ تقليدي قديم:
لا يجوز تسليم الرقيق الهارب إذا كان هروبه بهدف استرداد حريته أو التخلص من وضع الرق.
- أما عن الجرائم الجنائية العادية التي يرتكبها بعد تحرره أو في سياقها، فيجوز التسليم عنها بشرط ضمان حريته.
- العلة:
- اعتبارات إنسانية وتاريخية تتعلق بمناهضة نظام الرق.

2 إجراءات تسليم المجرمين

- أولاً: من يطلب التسليم؟
- التسليم عمل من أعمال السيادة.
- الجهة المختصة بطلبه: السلطة التنفيذية (الحكومة/وزارة العدل/الخارجية).
- يتم الطلب:
  - عبر الطريق الدبلوماسي،
  - مرفقاً بالملف:
    - أمر القبض أو الحكم،
    - وصف الجريمة والقانون المطبق،
    - بيانات الشخص المطلوب... إلخ.

ثانياً: من يفصل في طلب التسليم؟

- يختلف من دولة لأخرى:
- دول تجعل الاختصاص للقضاء:
  - مثل: إنكلترا، فرنسا، إيطاليا
  - فتكون المحاكم هي التي تتحقق من الشروط وتقترح التسليم أو رفضه.
- دول تجعل الاختصاص للسلطة التنفيذية:
  - مثل: مصر، العراق، إسبانيا، البرتغال
  - القرار النهائي بيد الحكومة.
- بلجيكا:
  - رأي قضائي استشاري
  - والحكومة تقرر في النهاية.

ثالثاً: تعدد طلبات التسليم من دول مختلفة

- إذا تعددت الطلبات بخصوص نفس الشخص:
- عن نفس الجريمة:
  - تُقدَّم الدولة:
    - التي أصابتها الجريمة مباشرة في مصالحها، ثم
    - التي وقعت الجريمة على إقليمها، ثم
    - دولة جنسية المطلوب تسليمه.
- عن جرائم مختلفة:
  - تُفضَّل عادة الدولة التي تقدَّمت بطلب التسليم أولاً (مع مراعاة خطورة الجرائم أحياناً).

3 آثار التسليم

الأثر محكوم بمبدأ مهم جداً اسمه:

🎯 مبدأ تخصيص التسليم

مضمون المبدأ:

- لا يجوز للدولة التي تسلّمت المجرم أن:
  - تحاكمه
  - أو تنفّذ فيه عقوبة

إلا عن الجريمة التي سُلِّم من أجلها فقط

أو الأفعال المرتبطة بها التي لم تكن معروفة وقت التسليم.

يعني:

- عن باقي الجرائم السابقة على التسليم والتي لم تُذكر في طلب التسليم:

يُعتبر الشخص بالنسبة لها كما لو كان غائباً عن إقليم تلك الدولة.

متى يجوز محاكمته عن جرائم أخرى؟

- يجوز في حالتين أساسيتين:
- إذا وافقت الدولة التي سلّمته على توسيع نطاق المتابعة لتشمل جرائم أخرى.
- أو إذا:
  - أُتيحت له فرصة حقيقية لمغادرة الدولة التي سُلِّم إليها،
  - ولم يغادر خلال مدة معينة (مثلاً 30 يوماً كما في الاتفاقية العربية)،
  - فيُعتبر قد ارتضى الخضوع لاختصاصها عن جرائم أخرى.
- الحكمة من مبدأ تخصيص التسليم:
- منع التحايل على نظام التسليم:
  - مثل أن تطلب دولة تسليم شخص عن جريمة بسيطة يتم جواز التسليم بشأنها،
  - ثم بعد استلامه تحاكمه عن جريمة سياسية أو جريمة لا يجوز التسليم من أجلها.

مثال من الاتفاقية العربية:
المادة 14 تحدد أن عدم مغادرة الشخص خلال 30 يوماً بعد تبرئته أو تنفيذ عقوبته يسمح بمحاكمته عن جرائم أخرى.